



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات :

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقم (116) لسنة (2013)

في اجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم
الخميس 16 صفر 1435 هجرية الموافق 2013/12/19 ميلادية
برئاسة المهندس/ عبدالملك أحمد العرشي
رئيس مجلس الإدارة
وبحضور كل من :-

| | |
|---------------------|--|
| عضو مجلس الإدارة | 1. الدكتور/ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني |
| " " " " | 2. الأستاذ/ أمين معروف الجند |
| " " " " | 3. الأستاذ/ نجيب محمد أحمد بكير |
| " " " " | 4. القاضي/ عبدالرزاق سعيد حزام الأكلبي |
| " " " " | 5. المهندس/ عبدالحميد أحمد المتوكل |
| " " " " | 6. الدكتور/ محمد أحمد علي ثابت |
| سكرتير مجلس الإدارة | وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري |

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من أبل تك للاستيراد

ضد

الجهاز المركزي للإحصاء - مشروع مسح ميزانية الأسرة بشأن المناقصة رقم (HBS/NCB-G02/2013)
وطبيعتها توريد أجهزة كمبيوتر وملحقاتها.

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولاً: بتاريخ 2013/11/18م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى الى الهيئة ضد الجهاز المركزي للإحصاء





Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفقات :

تضمنت أن الجهاز إشعرها برسالة رقم (1452) وتاريخ 2013/11/17م بعدم إرساء المناقصة المذكورة عليها وإرسالها على شركة ناتكو بمبلغ (215,666) دولار، دون بيان اسباب استبعادها من المناقصة وعلى الرغم من كونها صاحبة أقل الأسعار عند فتح المظاريف وعرضها مطابق للمواصفات الفنية و بمبلغ إجمالي (187,251) دولارا وطلبت من الهيئة التوجيه بإيقاف التعاقد مع شركة ناتكو وتشكيل لجنة لمراجعة التحليل كون الإرساء مخالف للإجراءات التعاقدية وقانون المناقصات والمزايدات الحكومية.

ثانياً: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة الى الجهة المشكو بها برقم (1659) وتاريخ 2013/11/20م تضمنت وقف الإجراءات والرد على الشكوى وموافاة الهيئة بكافة أوليات المناقصة خلال سبعة أيام، وبناءً عليه قامت الجهة بالرد على الهيئة بالمذكرة رقم (1503) وتاريخ 2013/11/24م تضمنت :- أن لجنة التحليل قامت باستبعاد عطاء شركة ابل تك للاستيراد بسبب عدم مطابقة المواصفات المذكورة فية لأغلب وأهم أصناف المناقصة بحسب التقرير الفني ، وطلبت سرعة الموافقة على استكمال اجراءات المناقصة حيث لم يبق وقت كاف للنزول الميداني الخاص بمسح ميزانية الاسرة وارفق بالرد أصل أوليات المناقصة وتقارير التحليل المالي والفني والتي تم بموجبها إرساء العطاء وكذا موافقة البنك الدولي كون المنحة بتمويل أجنبي.

ثالثاً: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع الأوليات الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. وبعد دراسة المكتب الفني للوثائق، والجلوس مع الطرفين، رفع تقريره الى المجلس متضمنا الآتي:

- 1- تم تقديم الشكوى في الفترة القانونية.
- 2- العطاء المقدم من الشاكية هو أقل العطاءات المقيمة سعرا.
- 3- قامت لجنة التحليل والتقييم باستبعاد عدد (8) اصناف بدون توضيح السبب متجاوزة صلاحية لجنة التحليل.
- 4- قامت لجنة التحليل بإدراج معايير إضافية في عملية التقييم الفني (أن يكون المتقدم وكيل معتمد في اليمن) والتي لم يتم ذكرها في وثيقة المناقصة أو المواصفات الفنية.
- 5- قامت لجنة التحليل باستخدام النقاط في عملية التقييم في حين أن التقييم بالنقاط لم يعد معمولاً به في الأدلة الإرشادية الجديدة إلا في مناقصات الخدمات الاستشارية فقط.





الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
Ref :
Date:
Res.:

- 6- لم يتم توضيح البنود الغير مسعرة والتصحيحات الحسابية ونسبة كل منها وذلك بحسب الجداول المخصصة لذلك والمدرجة ضمن تقرير التحليل والتقييم كون الشركة التي تم إرساء المناقصة عليها لم تقم بتقديم أسعار عدد (4) أصناف وكذا وجود تصحيح حسابي لصنف واحد .
- 7- قامت الجهة اثناء عملية التحليل والتقييم بطلب استفسارات في الجانب الفني وكذا في شروط المناقصة بالمخالفة للمادة رقم (169) من اللائحة التنفيذية وبالرغم من ذلك كان رد شركة ناتكو متضمن عدد من التحفظات الجوهرية على تلك الاستفسارات.
- 8- تم الإرساء على شركة ناتكو بمبلغ وقدرة (\$215,666) وذلك بزيادة نسبتها (29.20%) عن التكلفة التقديرية والمحددة بمبلغ (\$166,920) دون توضيح سبب الزيادة حيث إن نسبة الزيادة عن التكلفة التقديرية المسموح بها في اللائحة التنفيذية هي (10%).
- 9- قامت الجهة بعمل مواصفات لعدد من الاصناف بصورة دقيقة وكأنها موجهة على منتجات معينة وهذا مخالف لنص المادة (98-أ) من اللائحة التنفيذية والتي تنص على "عدم الإشارة إلى أي نوعية أو صنف أو رقم معين أو منتج من مصدر معين ولا يجوز استخدام الأسماء أو العلامات التجارية أو الأرقام الواردة في الكاتالوجات" فعلى سبيل المثال:-

- الصنف (1) كمبيوترات مكتبية: تم تحديد استهلاك الكهرباء للجهاز بـ (300) وات
- الصنف (8) كاميرات: تم تحديد وزن الصنف بـ (250) جم وحجم الشاشة (7.62) وكذلك تحديد الأبعاد بـ (العمق 113.5) و (العرض 57) بالإضافة إلى الكثير من المواصفات الدقيقة
- الصنف (10) قارئ ضوئي: تم تحديد مواصفات دقيقة جداً من عمق وطول وعرض ووزن لدرجة أن الجهة قامت بوضع صورة الماسح الضوئي.
- الصنف رقم (24) الروتورات: تم تحديد الأبعاد والوزن ونوع الجهاز وهو SISCO.

رابعاً، نظر مجلس الإدارة في تقرير المكتب الفني، وبعد النقاش والمداولة إتخذ القرار التالي :

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، تبين أن عطاء الشاكية لم يكن مطابقاً للمواصفات المطلوبة في المناقصة،





Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات :

وبالتالي فإن استبعاده وارساء المناقصة على عطاء آخر يعد اجراء صائباً وموافقاً للقانون
ولذلك

واستناداً الى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007، بشأن المناقصات والمزايدات والمادتين (417) ،
(419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات مايلي:
1- رفض الشكوى المقدمه من شركة آبل تك ضد الجهاز المركزي لأحصاء لصحة الأسس التي بني عليها
قرار الاستبعاد للعطاء المقدم منها .
2- توجيه الجهة بأستكمال الإجراءات.
3- توجيه مذكرة لتوضيح التخطيط والتعاون الدولي بتشكيل لجنة للتحقيق حول المخالفات التي ارتكبت
أثناء السير في إجراءات المناقصة ومحاسبة مرتكبيها ادارياً وموافاة الهيئة بالنتائج.
والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ . 16 صفر 1435 هـ 2013/12/19 م.

القاضي عبدالرزاق الاكحلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبدالحميد المؤكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. محمد احمد علي ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

ا. امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

ا. نجيب محمد بكير
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبدالملك احمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

